قرار رقم 87 لسنة 2023 م بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

تاريخ النشر: 21 فبراير 2023

رقم التشريع: 87

رقم المُعَرِّف: DEC-PM-87-2023

الجهة المُصدِرة: رئيس مجلس الوزراء

نوع التشريع: القرارات

الحالة: معدل جزئيًا

القطاع: الحكم المحلي, الموارد المائية

قرار رقم 87 لسنة 2023 م بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس/ 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم 11 لسنة 1983 م، بإنشاء جهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي.
- وعلى القانون رقم 3 لسنة 1982 م، بشأن تنظيم استغلال مصادر المياه ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس/2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى الاجتماع الذي عقده رئيس مجلس الوزراء مع المسؤولين بالجهات المعنية بالموارد المائية بتاريخ.2023/2/21 م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة 1

تشكل لجنة على النحو الآتي:

LAWSOCIETY.LY

1	السيد وزير التخطيط المكلف	رئيسا
2	السيد، وزير الموارد المائية	عضوا
3	السيد، مدير عام جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق	عضوا
4	السيد، رئيس مجلس إدارة الشركة العامة للمياه والصرف الصحي	عضوا
5	عضو عن لجنة إدارة جهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي	عضوا
6	السيد، مدير عام شركة النهر لتصنيع الأنابيب	عضوا
7	السيد، مدير إدراة الموارد المالية بوزارة المالية	عضوا
8	مندوب عن وزارة الداخلية	عضوا
9	مندوب عن مصرف ليبيا المركزي	عضوا
10	مندوب عن ديوان المحاسبة	مراقباً
11	ثلاث خبراء يتم ترشيحهم من جهاز تنفيذ وإدارة مشروع النهر الصناعي	اعضاء

مادة 2

تتولى اللجنة المشكلة بالمادة السابقة اقتراح الاستراتيجية الوطنية لقطاع المياه والصرف الصحي واقتراح الخطة التنفيذية لها وتقديمها لمجلس الوزراء للاعتماد ولها على وجه الخصوص مايلي:

1. تقييم المخزون الاستراتيجي للدولة الليبية من المياه.
2. تحديد إجمالي الاحتياج السنوي من المياه وسبل ترشيدها.
3. تحديد تكلفة الإنتاج السنوي للمياه وسبل تخفيضها
4. حصر ومراجعة المشاريع التنموية لقطاع المياه والصرف الصحي وتحديد مصادر تمويلها
5. اقتراح أطر الاستثمار في قطاع المياه والصرف الصحي.

مادة 3

للجنة في سبيل إنجاز مهامها الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به من بيوت الخبرة الدولية.

مادة 4

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

LAWSOCIETY.LY